تبصير الحذاق في الإجابة على أسئلة أهل العراق

الشيخ ؛ حسين بن عمر محفوظ بن شعيب
صنعاء / اليمن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده.

والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، محمد بن عبد الله وآله وصحبه.

أما بعد:

فقد توجه إليّ بعض الاخوة العراقيين بهذه الأسئلة طالبين مني الإجابة عليها، وهي:

1- لقد علمنا أن الجهاد في أيامنا من أقرب القربات إلى الله عز وجل ، فما هي الظروف المناسبة للمجاهدين في سبيل الله في العراق؟ وأقصد في سؤالي القتال الفردي على شكل مجموعات، أم مع الأحزاب الإسلامية.

2- هنالك في الساحة العراقية الأحزاب التالية:

(1) أحزاب علمانية قومية وطنية كالأحزاب الكردية والأحزاب الاشتراكية في شمال ووسط وجنوب العراق.

(2) أحزاب نصرانية مثل الحزب المسيحي الديمقراطي.

(3) أحزاب إسلامية شيعية بعضها رافضي مثل حزب الحكيم الذي تربى في إيران وبوصاية أمريكية

وحزب الدعوة المنقسم إلى قسمين: الأول رافضي مدعوم من إيران والثاني معتدل أخف ضرراً من الأول، وجماعة الخالصي وهو يحب التقرب كثيراً لأهل السنة.

(4) أحزاب إسلامية سنية كالحزب الإسلامي وهم الإخوان المسلمون، وهناك ثلاث جماعات سلفية.

والسؤال: كيف يكون العمل ولكي نكون كتلة كبيرة قوية تقاوم تيار العلمانية والتيار الشيعي الرافضي، بمعنى آخر: هل نعمل مع الحزب الإسلامي مع العلم أن بينهم من يجيز الدخول في الانتخابات غير الشرعية تحت وصاية وأوامر أمريكية. أم نعمل في إطار عمل شرعي ولو بمجموعة صغيرة لعل الله يبارك بها.

3- إن الجماعة السلفية في العراق لها رؤية في التعاون مع بعض الفئات الإسلامية أو الأحزاب العلمانية من باب جهاد الدفع وأنهم لو نجحوا ونصرهم الله فهم قلة مستضعفون وبذلك سيؤول الأمر إلى الفئات الأخرى التي لها دعم مالي كبير جداً ويتحركون في كافة أنحاء العالم وهم أكبر عدداً وعدة، فهل مثل هذا التعاون مشروع؟

4- طلب الحزب الإسلامي - الإخوان المسلمون - من الجماعة السلفية المؤازرة ولو حتى في الانتخابات للفوز على التيار العلماني والشيعي، فهل دخول المسلم في العراق في الانتخابات في ظل هذه الأزمة صحيح أم فاسد؟

5- هنالك شبهة أذيعت في الساحة الإسلامية وهي شبهة الموازنة بين صدام وأمريكا، أي وضع كل واحد منهما في كفة من باب أيهما أخف ضرراً، فما قولكم في هذه الشبهة؟

6- لقد سمعنا بفتوى تشاع بين أوساط المسلمين بجواز حلق اللحية أو تخفيفها وتغيير شكل المسلم بلبسه للباس الفرنجة مثلاً وذلك عند دخوله للعراق كي لا يتعرض للضرر والأذى، فهل فعل مثل هذا الأمر يؤثر على رضا الله عز وجل أم هو سبب أني لا باس به.

أفتونا جزاكم الله تعالى مشكورين مأجورين؟

فأقول وبالله أستعين:

فقد أمر الله عز وجل المؤمنين بجهاد الكفار في غير ما آية من كتابه، فقال تعالى: {كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون} (البقرة/216). وقال تعالى: {وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم} (البقرة/244). وقال تعالى: {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد} (التوبة/5). وقال تعالى: {قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون} (التوبة/29). وقال تعالى: {فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب} (محمد/4). معناه: فعليكم بضرب الرقاب.

والآيات في الأمر بقتال الكفار وجهاد أعداء الله ورسوله كثيرة.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم، وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى)). (رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين باب قتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردة (12/برقم 6924/ص 275 - الفتح) وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (13/برقم 7284/250 - الفتح) ومسلم في كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله (1/برقم 33/52) والنسائي في كتاب الزكاة باب مانع الزكاة (5/14) وكتاب تحريم الدم (7/77) وأحمد في مسنده (2/528) ورجاله رجال الصحيحين، والترمذي في الإيمان (4/117) وأبو داود في كتاب الجهاد-باب على ما يقاتل المشركون (3/101) وابن ماجة في كتاب الفتن باب الكف عمّن قال لا إله إلا الله (2/1295))

وعن سلمة بن نفيل رضي الله عنه قال: بينا أنا جالس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل رجل فقال: يا رسول الله، إن الخيل قد سيبت ووضع السلاح، وزعم أقوام أن لا قتال وأن قد وضعت الحرب أوزارها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كذبوا، الآن جاء القتال وإنه لا تزال أمة من أمتي يقاتلون في سبيل الله، لا يضرهم من خالفهم، يزيغ الله بهم قلوب أقوام يرزقهم منهم يقاتلون حتى تقوم الساعة ولا يزال الخير معقوداً في نواصي الخيل، إلى يوم القيامة تضع الحرب أوزارها حتى يخرج يأجوج ومأجوج)). (رواه النسائي في كتاب الخيل (6/214) بإسناد حسن، وأحمد في المسند (4/104) بإسناد حسن، وابن حبان نحو رواية النسائي (موارد الظمآن في كتاب الجهاد - باب دوام الجهاد، ص 389 - 390)).

ومعنى وضعت الحرب أوزارها أي انقضى أمرها، ويزيغ الله بهم قلوب أقوام أي يميل الله تعالى لهم لأجل الجهاد قلوب أقوام عن الإيمان إلى الكفر ليقاتلوهم ويغنموا أموالهم والله تعالى أعلم.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)) (رواه أبو داود في كتاب الجهاد - باب كراهية ترك الغزو (3/22) بإسناد صحيح على شرط مسلم، والنسائي في الجهاد باب وجوب الجهاد (6/7) وأحمد في المسند (3/124، 153) والدارمي في كتاب الجهاد - باب في جهاد المشركين باللسان واليد (2/213) والبيهقي في السنن الكبرى من طريق الدارمي في كتاب السير - باب أصل فرض الجهاد (9/20) وابن حبان (الموارد في الجهاد - باب الجهاد بما قدر عليه، ص 390) والحاكم في المستدرك (2/81) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالا).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال: ((لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا)) (رواه مسلم في كتاب الإمارة-باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد (3/برقم 1864/1488).

والنصوص في السنة في الحث على الجهاد أكثر من أن تحصر.

وأما فيما يتعلق بأرض العراق:

فمن المعلوم أن القوات الصليبية (الأمريكية والبريطانية) وحلفائهما قد احتلوا العراق وقد نص العلماء على أن الكفار إذا داهموا بلداً من بلاد المسلمين أو نزلوا بها قاصدين استباحتها أنه يتعين دفعهم وقتالهم على أهل ذلك البلد وهو من جنس قتال العدو الصائل ودفعه، ولا يشترط في دفعه شرط، ولا يشترط في دفعه وجود الإمام بل يدفع بقدر الإمكان والاستطاعة.

قال الإمام ابن النحاس الشافعي في مشارع الأشواق (1/101 - 103) ما نصه: (.. فإن دخل الكفار بلدة لنا، أو أطلوا عليها، ونزلوا بها قاصدين ولم يدخلوا وهم مثلا أهلها أو أقل من مثليهم، صار الجهاد حينئذ فرض عين، فيخرج العبد بغير إذن السيد والمرأة من غير إذن الزوج، إن كان فيهما قوة دفاع، على أصح الوجهين فيهما، وكذلك يخرج الولد بغير إذن الوالدين، والمدين بغير إذن صاحب الدين، وهذا جميعه مذهب مالك أيضاً وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل. فإن داهمهم العدو ولم يتمكنوا من الاجتماع والتأهب للقتال، فمن وقف عليه كافر أو كفار وعلم أنه يقتل إن استسلم، فعليه أن يتحرك ويدفع عن نفسه بما أمكنه، ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد والمرأة والأعمى والأعرج والمريض وإن كان يجوز أن يقتلوه أو يأسروه، وإن امتنع عن الاستسلام قتل جاز أن يستسلم وقتالهم أفضل، ولو علمت المرأة أنها لو استسلمت امتدت الأيدي عليها لزمها الدفع، وإن كانت تقتل لأن من أكره على الزنا لا تحل له المطاوعة لدفع القتل. قال الأذرعي في الغنية: والظاهر أن الأمرد الجميل إذا علم أنه يقصد بالفاحشة في الحال أو المآل حكمه حكم المرأة وأولى). أهـ

ولو كان في أهل تلك البقعة التي نزل بها العدو كثرة فخرج منهم من فيه كفاية، فالأصح وجوب المساعدة على الباقين، ومن كان في مكان فنزل العدو منه دون مسافة القصر، تعين فرض القتال عليه كتعينه على أهل البلدة التي نزل بها العدو.

قال الماوردي: (لأنه قتال دفاع وليس قتال غزو فيصير فرضه على كل مطيق). أهـ

ومن كان على مسافة القصر، يجب عليهم المسير إلى البلد الذي نزل به العدو، إن لم يكن في أهل ذلك البلد ومن

يليهم كفاية، فإن خرج إليهم من تحصل به الكفاية سقط الحرج عن الباقين وفاتهم الأجر العظيم، والثواب الجزيل، وقيل: لا يسقط عنهم الحرج وتجب عليهم المساعدة والمسارعة، وأما الذين فوق مسافة القصر، إن كان فيمن دونهم كفاية لا تجب عليهم المساعدة في أصح الوجهين. والثاني: تجب على الأقربين فالأقربين بلا ضبط حتى يبلغ الخبر بأن الكفار قد دفعوا وأخرجوا، وليس لأهل البلد ثم الأقربين فالأقربين إذا قدروا على القتال أن يلبثوا إلى لحوق الآخرين، ولا يشترط وجود المركوب فيمن دون مسافة القصر، وفيمن على مسافة القصر، فما فوقها قولان: أصحهما الاشتراط، والثاني: لا يشترط لشدة الخطب ويشترط فيمن فوق مسافة القصر ودونها وجود الزاد على الأصح.

فلو نزل الكفار على خراب، أو جبل في دار الإسلام، بعيد عن البلدان والأوطان، ففي نزوله منزلة نزول البلد وجهان أطلقهما الغزالي. والذي نقله إمام الحرمين عن الأصحاب أنه ينزل منزلته، لأنه من دار الإسلام، واختار هو المنع، لأن الدار تشرف بسكن المسلمين، فإذا لم تكن مسكناً لأحد، فتكليف المسلمين التهاوي - التساقط – [1] على المتالف بعيد.

قال أبو زكريا النووي: (هذا الذي اختاره الإمام ليس بشيء وكيف يجوز تمكين الكفار من الاستيلاء على دار الإسلام مع إمكان الدفع والله أعلم).

قال القرطبي في تفسيره: (لو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضاً الخروج إليه، حتى يظهر دين الله، وتحمى البيضة وتحفظ الحوزة ويخزى العدو ولا خلاف في هذا). أهـ كلامه.

وهو معنى قول البغوي: (إذا دخل الكفار دار الإسلام فالجهاد فرض عين على من قرب وفرض كفاية في حق من بعد) أهـ.

قلت: إن من الحالات التي يتعين فيها الجهاد إذا نزل الكفار بلداً من بلاد المسلمين تعين على أهله قتالهم ودفعهم كما ذكر ذلك الإمام ابن قدامة المقدسي في المغني (9/197).

---

[1] بين الشرطتين إيضاح مني.

والأمريكان والإنجليز وحلفائهما قد نزلوا أرض العراق واحتلوها، بل وصالوا فيها على الحرمات والأنفس والأعراض فالواجب على أهل العراق دفع الصليبيين عن أرضهم قدر الإمكان ولا يشترط في دفع الأمريكان والإنجليز وحلفائهما شيء لأنه لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفع العدو الصائل لإحداثه الإفساد في الدين والدنيا وذلك واجب إجماعاً وقد استقصينا أقوال أهل العلم في ذلك في كتاب (تنوير الأحداق بحكم الجهاد في أرض العراق) فليرجع إليه.

والحاصل أنّ الواجب على أهل العراق أن يقاتلوا الأمريكان والإنجليز وحلفائهما بحسب الإمكان وكلاً يدفع العدو عن أرضه كيفما أمكن وحسب الاستطاعة سواء كان القتال فرديا أو على شكل مجموعات، لكن كلما كان المسلم يقاتل عدوه في جماعة كان افضل من العمل الفردي والقتال الفردي لما في الجماعة من حسن الترتيب والانضباط وتكثير السواد وتقوية شوكة المسلمين كما قال تعالى: {إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفًّا كأنهم بنيان مرصوص} (الصف/4) ولذلك الواجب على المسلمين في العراق أن يرتبوا صفوفهم ويوحدوا جهودهم ويرصوا طاقاتهم ويعينوا لهم أميراً يقاتلون تحت رايته ويذعنون لأمره فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية أما إذا تعسر على المجاهد في العراق أن يجد الجماعة المقاتلة في سبيل الله، فالواجب عليه دفع العدو عن أرضه بقدر الإمكان، إذ قد تقرر أن العدو إذا دخل بلاد المسلمين أنه يجب دفعه الأقرب فالأقرب ودفعه يصير واجباً على المقصودين كلهم، وغير المقصودين وجب عليهم إعانتهم لقوله تعالى: {وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر... الآية} (الأنفال/72) وكل واحد من المسلمين واجب عليه دفع العدو بنفسه وماله وبحسب الإمكان مع القلة والكثرة ومع المشاة والركبان، ولو تعذر على المسلم إلا أن يقاتل وحده فعل ذلك لأن دفع العدو عن الدين والأنفس والأعراض والحرمات واجب وهو من نوع قتال الاضطرار. كما قال تعالى: {فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشدّ بأساً وأشدّ تنكيلاً} (النساء/84).

قال الإمام الشوكاني في فتح القدير (1/492): (أي لا تكلف غير نفسك ولا تلزم فعل غيرك، وهو استئناف مقرر لما قبله لأن اختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته للقتال وحده). أهـ

وقال العلامة عبد الرحمن السعدي في تيسير الكريم الرحمن (ص 154): (هذه الحالة أفضل أحوال العبد أن يجتهد في نفسه على امتثال أمر الله من الجهاد وغيره ويحرض غيره عليه، وقد يعدم في العبد الأمران أو أحدهما، فلهذا قال لرسوله: {فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك} أي: ليس لك قدرة على غير نفسك فلن تكلف بفعل غيرك {وحرض المؤمنين} على القتال، وهذا يشمل كل أمر يحصل به نشاط المؤمنين، وقوة قلوبهم، من تقويتهم، والإخبار بضعف الأعداء، وفشلهم، وبما أعد للمقاتلين من الثواب، وما على المتخلفين من العقاب. فهذا وأمثاله، كله يدخل في التحريض على القتال). أهـ

فإذا باشر القتال وجده وجب عليه تحريض المؤمنين على القتال ليقوم علم الجهاد ويحصل قهر أعداء الإسلام.

وأما الموقف الشرعي من الأحزاب العلمانية والقومية والتي تسمي نفسها بالوطنية:

كالحزب الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني والمؤتمر الوطني العراقي وحركة الوفاق الوطني وحزب الملكية الدستورية وغيرها، فالموقف الشرعي من هذه الأحزاب وأمثالها البراءة منها والكفر بمبادئها وأفكارها لأنها أحزاب علمانية وحكم العلمانية في الإسلام أنه نظام طاغوتي جاهلي وجب الكفر به، إذ لا يصح عقد الإيمان لمسلم ما دام يعترف لطاغوت بالشرعية أو يقر له بالأحقية في الحكم، فالكفر بالطاغوت شرط مهم في الإسلام بعد الإقرار بالتوحيد، حيث جعل الله عز وجل ذلك من الاستمساك بالعروة الوثقى فقال تعالى: {فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم} (البقرة/256).

وحيث إن تلك الأحزاب لا تعترف بالشرعية الإسلامية ولا تحتكم إلى الله فهي أحزاب، قادتها وأعضاؤها وأنصارها وأعوانها مرتدون خارجون عن الملة إذا توفرت شروط الكفر في حقهم وانتفت موانعه عنهم.

فالواجب على المسلم أن يتبرأ منهم ولا يواليهم، ويبغضهم ولا يحبهم، لأن الموالاة في الله والمعاداة فيه والحب في الله والبغض فيه من أوثق عرى الإيمان ومن أهم قواعد الدين، بل هو أصل أصيل من أصول الإيمان

والاعتقاد كما قال تعالى: {الله ولي الـذين آمنـوا يخرجهـم من الظلمات إلى النور والذين كفـروا أوليـاؤهم الطـاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النـار هـم فيها خالدون} (البقرة/257).

ومن المعلوم أن مـوالاة الكفـار مـن نـواقض الإيمـان، ويـدخل فـي مـوالاة الكفـار نصـرتهم ومحبتهـم ومعـاونتهم والتقرب إليهم ومتابعتهم وكذلك يدخل في معنى مـوالاتهم إكرامهم وإجلالهم وتوقيرهم واحترامهم لأن المـوالي يحـب من والاه ظاهراً وباطناً.

وغير خاف على المتابع لأوضاع السياسـة العراقيـة أنّ تلك الأحزاب من صنيع الأمريكـان وبـدى ذلـك واضـحاً فـي المؤتمر الموسع لفصائل المعارضـة العراقيـة والـذي عقـد بفنـدق (هيلتـون) بلنـدن وبحضـور أمريكـي تمثـل بسـفير الرئيس الأمريكي فوق العـادة (زلمـاي خليـل زادة) والـذي عين منسقاً لشؤون المعارضـة العراقيـة و (ديفيـد بيـرس) رئيس قسم شمال الخليج فـي وزارة الخارجيـة البريطانيـة وفريق عمل أمريكي ضم التالية أسـماءهم: (هنـري مـان - وإيفان كولبرج - وسا منسارا فيدج - وروبرت رايلـي وتـوم وارك) وهـم مـن وزارتـي الخارجيـة والـدفاع الأمريكيـتين ومكتب نائب الرئيس الأمريكي وقد اعترفت أمريكا رسمياً بست منظمات عراقية معارضـة وهـي: (المـؤتمر الـوطني العراقي بزعامة أحمد الجلبي - علمـاني شـيعي - والاتحـاد الـوطني الكردسـتاني بزعامـة جلال طالبـاني، والحـزب الـديمقراطي الكردسـتاني بزعامـة مسـعود برزانـي، والمجلـس الأعلـى للثـورة الإسـلامية بزعامـة محمـد بـاقر الحكيم والـذي جمـع بيـن الـولاء المطلـق لإيـران والعمالـة لأمريكا، وحركة الوفاق الوطني والـتي تشـكلت مـن بعـض الضـباط والمسـؤولين السـابقين فـي نظـام البعـث البائـد والفـارين مـن نظـام صـدام حسـين وجلهـم مـن الشـيعة، والحركة الوطنية الدستورية).

فإذا كان هؤلاء بهذه العمالة والمـوالاة لأمريكـا فكيـف يجوز الركون إليهم أو التعـاون معهـم أو نصـرتهم أو إظهـار الود لهم وحالهم ظـاهر للعيـان وقـد قـال تعـالى: {لا تجـد قومـا يؤمنـون بـالله واليـوم الآخـر يـوآدّون مـن حـآدّ اللـه ورسـوله ولـو كـانوا آبـاءهم أو أبنـاءهم أو إخـوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منـه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالـدين فيهـا رضـي

الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون} (المجادلة/22).

لذلك لا يستعان بتلك الأحزاب العلمانية في قتال الأمريكان والإنجليز وحلفائهما من الصليبيين.

لما ثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تؤمن بالله ورسوله؟))، قال: لا، قال: ((فارجع، فلن أستعين بمشرك))، قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه رجل فقال له كما قال أول مرة. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة، قال: ((فارجع فلن أستعين بمشرك))، قال: ثم رجع فأدركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة: ((تؤمن بالله ورسوله؟)) قال: نعم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((انطلق)) (رواه مسلم في الجهاد والسير - باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر/برقم (1817) وأبو داود في كتاب الجهاد - باب في المشرك يسهم له (3/برقم 2732/ص 75) والترمذي في كتاب السير - باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم (2/برقم 1558/ص 108) وابن ماجة في كتاب الجهاد - باب الاستعانة بالمشركين (2/برقم 2832/ص 945) والطحاوي في مشكل الآثار (3/236-237) وأحمد في المسند (6/68 و 149) والدارمي في سننه (2/233)).

وهذا الحديث صريح في تحريم الاستعانة بالكافرين في قتال المشركين، والمرتد حكمه في ذلك كحكم الكافر، فلا يجوز الاستعانة به في قتال المشركين.

فإن قيل: قد استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أريقط وكان مشركاً.

أجيب على ذلك: بأن استعانة رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن أريقط كان في الخدمة كالدلالة على الطريق مما لا تعلق له بالجهاد ولم يكن في الحرب والقتال، وقد جوّز بعض أهل العلم الاستعانة بالكفار في الخدمة كالدلالة على الطريق أو قضاء الحوائج ونحوه مما لا يخرجون فيه عن الصغار.

ومن المعلوم أيضاً أن عبد الله بن أريقط كان أميناً فقد أمنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك لم يكشف لرسول الله صلى الله عليه وسلم سراً بخلاف زعماء وأعضاء هذه الأحزاب العلمانية، إذ من المعلوم من حالهم أنهم لا عهد لهم ولا ذمة وهم صنيعة اليهود والنصارى يستعملهم لحرب الإسلام وأهله، ومعاداة الشريعة وحملتها، فهم لا يقلون في عدائهم للإسلام عن اليهود والنصارى إن لم يكونوا أخطر منهم، فكيف إذا يستعان بهم وهم بهذا الخبث والعداء للإسلام والمسلمين، ولو تمكنوا لما كانوا أقل إجراماً من البعثيين، سيما وأنهم داخلون في التحالف العالمي لمكافحة الإرهاب بزعامة أمريكا الصليبية، مع أن مصطلح الإرهاب إنما استخدمته أمريكا كشعار لإعلان حربها على الحركات الإسلامية وبالأخص المجاهدة منها.

أضف إلى ذلك أن بعض تلك الأحزاب العلمانية ذات نزعة قومية عرقية كالحزب الديمقراطي الكردستاني والذي يتزعمه مسعود برزاني حيث المعروف عنه اعتماده على البرزانية كقبيلة أو عشيرة ومثله الاتحاد الوطني الكردستاني بزعامة جلال طالباني إذ من المعروف عنه تبنيه للقومية الكردية إلى جانب الإيمان بالفكر الليبرالي، فهذان الحزبان الكرديان جمعا بين الدعوة إلى الديمقراطية والقومية الكردية، فأساس فكرهما مبني على العلمنة والقومية الكردية فكيف يجوز التعاون معهما في القتال - إن كانا يقاتلان الأمريكان والإنجليز وحلفائهما ولا نظن أنهما يفعلان ذلك - وهما من دعاة القومية اللعينة، فلو تصور منهما قتال لكان من جنس قتال الحمية الجاهلية والعصبية الممقوتة لما ثبت عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتلة جاهلية)) (رواه مسلم (3/برقم 1850/ص 1478)).

وأما حزب المؤتمر الوطني العراقي والذي يرأسه أحمد جلبي فإنه يلقى ترحيباً أمريكياً، وأفادت بعض التقارير السياسية أن منظمات يهودية أمريكية تباحثت مع أعضاء في منظمة المؤتمر الوطني العراقي والمدعوم حالياً من أمريكا، وقد سعى الجلبي إلى استخدام النفوذ اليهودي في أمريكا ودولة يهود لحشد التأييد لأهدافه (كما يرى مدير مكتب المؤتمر الوطني العراقي في واشنطن أن تقرب منظمته من الجماعات اليهودية الأمريكية هو لكونها أفضل طريق للوصول إلى الحكومة الإسرائيلية، والتي

ينبغي عليها - في وجهة نظره - أن تنشط في التقرب من جماعات المعارضة العراقية ولعب دوراً أكثر نشاطاً في تشكيل التغيير السياسي في العراق). (البيان - العدد 184 - مقال بعنوان: حلف المعارضة العراقية بين الماضي والمستقبل - ص 72 - محمد صادق أمين).

بقي بعد هذا الكلام عن الأحزاب الشيعية:

وأبرز فصائلها هي: المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق والذي يتزعمه (محمد باقر الحكيم) وهو تنظيم شيعي باسم محمد باقر الحكيم وليس له رصيد شعبي في العراق ولا يخفى على أحد علاقته الحميمة بإيران، بل إن إيران هي الراعية له، وهو يدين بالولاء الكامل لها وصلته بأمريكا واضحة، ويتلقى المساعدة المالية من أمريكا علماً بأن الإدارة الأمريكية قد رصدت مبلغ (97) مليون دولار لدعم المعارضة العراقية.

وحزب الدعوة الذي أسسه محمد باقر الصدر وهو ينتهج الليبرالية محاولاً التوفيق بين الإسلام والديمقراطية - زعم - ومنظمة العمل الإسلامي في العراق ومرجعه الديني آية الله الشيرازي وآية الله محمد تقي المدرسي.

هذه الأحزاب الشيعية في العراق وغيرها من ذوي التوجه العلماني الشيعي يجمعها العداء للسنة وأهلها ؛ ولا يغتر المسلم السني بشعارات الشيعة؛ وتظاهرهم بالاعتدال فإنها من باب التقية، والتقية دين الشيعة الذي يدينون به قديماً وحديثاً، ومع انهم في العراق يتظاهرون بالتقارب مع أهل السنة، وفي ظني أن ذلك تمثيل مصطنع من الشيعة لذر الرماد في عيون أهل السنة، وعلى أهل السنة أن يحذروا من الاعيب الرافضة، فهم غير مؤتمنين على الدين، فشعارهم الرفض المحض ودثارهم النفاق، ودينهم الكذب {يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون} (التوبة/8).

وهل نسي المسلمون ما فعله ابن العلقمي الرافضي الزنديق بالدولة العباسية في أيام المستعصم وتحالفه مع التتار لإسقاط بغداد. إضافة إلى ذلك فإن المطلع على ما عند القوم من عقائد يعلم كيدهم وتآمرهم على الإسلام والمسلمين سيما على أهل السنة والجماعة فعلى سبيل المثال اقرأ ما جاء في بحار الأنوار ما نصه: (ما لمن خالفنا

في دولتنا نصيب إن الله قد أحل لنا دماءهم عند قيام قائمنا). (بحار الأنوار، 52/376)

وفي تفسير فرات (ص 100) وبحار الأنوار أيضاً (52/373) ما نصه: (فإذا قام قائم عرضوا كل ناصب عليه فإن أقر بالإسلام وهي الولاية وإلا ضربت عنقه أو أقر بالجزية فأداها كما يؤدي أهل الذمة).

قلت: الناصب عند الشيعة هو السني.

وفي الغيبة للطوسي (ص 284) وبحار الأنوار: (اتق العرب فإن لهم خبر سوء أما إنه لم يخرج مع القائم منهم واحد).

وفي الغيبة للنعماني (ص 155) وبحار الأنوار (52/349) جاء فيهما: (ما بقي بيننا وبين العرب إلا الذبح).

فهذان النصان يدلان على مبلغ ما وصل إليه الشيعة الرافضة من عداء للعرب ولجنس العرب، مما يدل على أن الشعوبية قد أطلت برأسها في عقائد القوم، وهذه العداوة للعرب وللجنس العربي يرجع إلى الدين الذي يحمله العرب وإلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو العربي القرشي العدناني وإلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصوصاً المهاجرين والأنصار منهم وقد كانوا من العرب الأقحاح، فهل يعتبر أهل السنة بذلك ويتفطنوا لمكر الشيعة وخبث طويتهم ويحذروا من مكرهم وألاعيبهم، ويكفي في إسقاط مصداقيتهم أنك لا تجد شيعياً قتل أمريكياً أو بريطانياً في هذه المقاومة الإسلامية القائمة الآن في العراق.

فالعمليات القائمة في أرض العراق على الأمريكان يومياً في مناطق السنة أو ذات الكثافة السنية، ولم نسمع بعملية واحدة على الأقل في المناطق ذات الأغلبية الشيعية كجنوب العراق، وهذا هو التفسير الصحيح والمنطقي لوقوع العمليات على الأمريكان دون البريطانيين، حيث يتواجد الأمريكان في المناطق السنية بينما يكثر تواجد البريطانيين في المناطق ذات الكثافة الشيعية كجنوب العراق.

وأما مرجعيات الشيعة فقد أفتوا بعدم جواز قتل الأمريكان والبريطانيين الغزاة فهذا المدعو آية الله علي

السيستاني قد أفتى أنه لا يجوز قتل الأمريكان والبريطانيين، ونحو ذلك قال به المدعو محمد باقر الحكيم، ويكفي ذلك في إسقاط مصداقيتهم وكشف نواياهم وهتك أستارهم وفضح عثارهم فهل من معتبر {إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد} (ق/37).

أما الحزب الإسلامي العراقي:

فهو امتداد لحركة الإخوان المسلمين في العراق، ومن المعلوم أن الإخوان المسلمين في العراق كان يضم في صفوفه كثيراً من الشيعة، كما كان حالهم أيضاً في اليمن، وذلك راجع إلى نظرتهم للشيعة حيث يحسنون الظن بهم، ويعتبرونهم جزءً من الشريحة الفعالة في العمل الإسلامي والتي ينبغي الاستفادة منها، وهذا هو موقفهم من عهد حسن البنا إلى يومنا هذا، لأن الذي يهم الإخوان المسلمين هو جمع المسلمين بغض النظر عن عقائدهم ومذاهبهم ومحاولة صهرهم في بوتقة واحدة.

وهذا مع استحالته عقلاً، وعدم إمكانيته واقعاً، فإنه مخالف أيضاً للنقل، ذلك أن الله عز وجل أمر المسلمين بالتمايز حتى لا يختلط الحق بالباطل فقال تعالى: {ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب} (آل عمران: 179). وقال تعالى: {قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله يا أولي الألباب لعلكم تفلحون} (المائدة/10).

فمن حكمة الله عز وجل أنه لا يدع الصف الإسلامي مختلطاً غير مميز، يتستر المنافقون وذوو الأغراض السيئة فيه تحت دعوى الإيمان، والإدّثار بدثار الإسلام، بينما قلوبهم تأبى الانقياد والإذعان لله وللرسول، فقد اخرج الله أمة الإسلام لتقوم بواجبها في الأرض للدعوة إلى التوحيد والإيمان خالياً من كل شوائب الشرك والبدعة، وهذا الدور المنوط به المسلمون يتطلب منهم التمايز كما يتطلب منهم صفاء العقيدة وسلامة المنهج والتجرد لله في الأقوال والأعمال ويقتضي ذلك أن لا يكون في صف أهل السنة والجماعة وهم حملة لواء المنهاج الرباني الذابون عن السنة المنافحون عن الكتاب والسنة والمؤتمنون على منهج السلف يقتضي أن لا يكون في صفهم دخيل ولا في جماعتهم دَخَنٌ، فطبيعة دعوة أهل السنة والجماعة من العظمة والضخامة بحيث تسامي الدور المنوط بالمقتدين

بالسلف، فكيف إذاً يستقيم أن يكون في صف أهل السنة، الشيعة الروافض وهم يسعون -عابثين- على هدم أهم معالم السنة ونقض أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، وهل للشروقية [2] عهد وأمان وهم أهل مكر وخداع وكذب وافتراء وزندقة ونفاق.

والحاصل انه لا يجوز لأهل السنة إقرار الإخوان المسلمين على ذلك الخلط والتلفيق فلابد من التمايز والصفاء والنقاء والتجرد حتى تتضح الصورة وتنجلي الحقيقة وعلى السلفيين أن يتنبهوا إلى خطر المذهب التلفيقي الذي يؤمن به الإخوان المسلمون والذي صاغوه بعبارة براقة وهي: (فلنتعاون جميعاً فيما اتفقنا عليه ولنعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) فهذه العبارة على أطلاقها لا تصح، إذ كيف يعذر من كان مخالفاً لنا في أصول الإيمان والاعتقاد، ويتكلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول بتحريف القرآن، ويزدري كتب أهل السنة الحديثية كالصحيحين والسنن الأربعة والمسانيد وغيرها من مراجع المسلمين، وهل يجوز شرعاً التعاون مع من يقول بذلك ويعتقده، اللهم إلا أن يكون المتعاون معهم مثلهم أو ممن طمس الله نور الحق عن بصيرته {ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور} (النور/40).

ولذلك تعلم فساد شعار (لا سنية لا شيعية...) والتي نادى بها الشيخ أحمد الكبيسي واستبشر بها الشيعة أيما استبشار وانخدع بها البسطاء من أهل السنة، وصدقها عوام الناس وظنوا أنها كلمة حسنة وما علموا أنها السم الزعاف.

فإذا كان الحزب الإسلامي - الإخوان المسلمون - يرون التقارب مع الشيعة، فلا يجوز لأهل السنة والجماعة التعاون معهم، بل الواجب على السلفيين البراءة من فكرة التقريب بين السنة والشيعة وتحذير الناس منها، والاستقلال عن الشيعة، والدعوة إلى التوحيد والمتابعة بقوة مهما تطلب الأمر ذلك، فالحق أبلج والباطل لجلج {فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون} (يونس/32).

---

[2]) الشروقية: أي الرافضة وهو تعبير يطلقه أهل السنة في العراق على الشيعة، وقد استعملته هنا لأني وجدت لهذه التسمية أصلاً حيث استعمله الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء فقال في (15/154) نقلاً عن بعض العلماء: (.. حضرت عقداً فيه جمع من سنة ومشارقة) أي شيعة.

وأما ما جاء في السؤال من طلب الحزب الإسلامي من السلفيين المؤازرة في الانتخابات للفوز على التيار العلماني والشيعي:

فإن الإجابة على ذلك يقودنا إلى معرفة توجه الحزب الإسلامي، فمن المعلوم أن الحزب الإسلامي العراقي يتخذ من العمل السياسي السلمي منهاجاً له في التغيير، ويزعم أنه يسعى إلى الإصلاح التدريجي في إطار الآلية الديمقراطية وكعادة الإخوان المسلمين في كل مكان يخدعون الناس بالديمقراطية التي يفسرونها بالشورية ويقولون نحن نريد الديمقراطية الشورية أي التي لا تتعارض مع الشورى الإسلامية.

وهذا الخلط من التلاعب بعقول الناس، إذ كيف يجتمع مفهوم الشورى والمنبثق من الإسلام والمبني على أساس {إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون} (يوسف/40). وبين الديمقراطية التي تسلب حق الله في الأمر والنهي، وتعطي صفة الألوهية لنواب الشعب وممثليه.

فالديمقراطية عند واضعيها تعني حكم الشعب نفسه بنفسه وأن الشعب مصدر السلطات جميعاً ومالكها فهي مصطلح يوناني قديم تجعل الحاكمية والمرجعية العليا في إصدار الأحكام والتشريعات للشعب مالك السلطة ومصدرها...

فالشعب في النظام الديمقراطي هو الإله المطاع فهو مصدر كل السلطات (التشريعية والقضائية والتنفيذية) لذلك عرف عن الديمقراطيين أنهم يعترفون لله بالخلق ولا يدينون له بالأمر والنهي وذلك من خلال مؤسسات النظام الديمقراطي وهذا هو الإشراك بعينه في الألوهية والربوبية، قال الله تعالى: {ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين} (الأعراف/54). وقال تعالى: {أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله} (الشورى/21).

فالمجلس النيابي في ظل النظام الديمقراطي ينطلق من أن الحكم للشعب لا لله، فالنواب المنتخبون من الشعب هم الممثلون له في المجلس النيابي فيشرعون نيابة عنه وهذه الصورة تُعَدُّ تعبيراً صادقاً عن حاكمية الشعب، بمعنى أن أعضاء المجلس النيابي نصبوا أنفسهم

أرباباً من دون الله، قال تعالى: {أأرباب متفرقـون خيـر أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماء سـميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكـم إلا للـه أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكـن أكـثر النـاس لا يعلمون} (يوسف/39-40).

وإن من أركان النظام الديمقراطي التعددية السياسية والحزبية وهي تعني حريـة إنشـاء الأحـزاب وهـذه التعدديـة فرع عن الديمقراطية وهي نوعان: تعددية سياسـية حزبيـة وتعددية عقدية فكرية. فالأولى تعنـي إعطـاء كـل أصـحاب الملل والنحل والمذاهب والطوائف الحرية في التعبير عـن أفكارهم ومعتقداتهم ولو كانت كفرية وإلحادية فيتم القبول بالحزب الإسلامي والحـزب العلمـاني والاعـتراف بـالحزب الإسلامي والحزب العلماني، ومن حـق أي حـزب ولـو كـان يرفض الإسلام رفضاً كلياً ويدين بالقومية أو الاشـتراكية أو العلمانية أن يحكم المسلمين ويتـولى أمرهـم وذلـك خلاف شرع الله حيث قال الله تعالى: {ولن يجعل الله للكـافرين على المؤمنين سبيلاً} (النساء/141).

وأما التعددية العقدية الفكرية فمعناها أن الناس أحرار فيما يعتقدون فالدستور في النظام الديمقراطي يكفل لهم ذلك، وفي ذلك إبطال لمفهوم الردة فـي الإسـلام وتعطيـل لحد من حدود اللـه وهـو إقامـة الحـد علـى المرتـد ولـذلك أعطت الديمقراطية الحرية المطلقة للناس في اعتقـاد مـا يشاءون حتى ولو كان الخروج من الإسلام إلـى اليهوديـة أو النصـرانية أو اعتنـاق أي ديـن وثنـي أو اعتقـاد المعتقـد الشـيوعي أو الإيمـان بـالفكر الاشـتراكي أو التمـذهب بالعلمانية والقومية، وتلك هي الردة بعينها. قال الله تعالى: {إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهـم الهـدى الشيطان سول لهـم وأملـى لهـم ذلـك بـأنهم قـالوا للـذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم فـي بعـض الأمـر واللـه يعلـم إسرارهم} (محمـد/25-26). وقـال تعـالى: {ومـن يرتـدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الـدنيا والآخـرة وأولئـك أصـحاب النـار هـم فيهـا خالـدون} (البقرة/217). وقال تعالى: {ومن يبتـغ غيـر الإسـلام دينـاً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين} (آل عمران/85).

والحاصل أن كل ذلك موجب للـبراءة ممـن فعـل ذلـك كما قال تعالى: {إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لسـت منهم في شيء إنما أمرهم إلـى اللـه ثـم ينـبئهم بمـا كـانوا

يفعلـون} (الأنعـام/159). فالديمقراطيـة نظـام علمـاني طاغوتي وقد أمرنا الله عـز وجـل بـالكفر بالطـاغوت، قـال تعالى: {فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقـد استمسـك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سـميع عليـم} (البقـرة/256).

ولذلك لا يجوز التعاون مع الحـزب الإسـلامي العراقـي في دخول الانتخابات النيابية، لأن التعـاون معهـم فـي ذلـك والحـال كمـا علمـت مـن موقـف الشـرع مـن النظـام الديمقراطي يعتبر تعاوناً على الإثم والعدوان وقد حرم الله ذلك فقال: {وتعاونوا على البر والتقـوى ولا تعـاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب} (المائدة/2).

ولا يخفى على المسلم أن أمريكا لن تسمح بتبوأ حزب إسلامي سني صدارة الحكم في العراق ولا في غير العراق بل ستعطي لكل الأحزاب حرية هامشـية محـدودة لا تمكـن أي حزب من التأثير على الساحة خصوصاً الإسلامية السنية منها، وما قامت بـه الإدارة الأمريكيـة مـن تعيـين المجلـس العراقي الأخير خير شاهد على ذلك، فقد اسْتُبْعِدَ السـنيون من ذلك المجلس ووجودهم كان هامشياً ليس إلاَّ، ومن تابع نتائـج مـؤتمر المعارضـة العراقيـة والـذي عقـد فـي لنـدن العاصمة البريطانية قبل حرب أمريكا على العراق يعلـم أن اتفاقاً سرياً قد تم بين أمريكا وإيران على أن تعطي أمريكا للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق بقيادة محمـد بـاقر الحكيـم حصـة فـي مسـتقبل الحكـم السياسـي فـي العراق مقابل أن تتفهم إيران للوضع الجديد، ومن المعلـوم أن كل الدلائل تشير إلـى رغبـة أمريكـا فـي تنصـيب أحمـد جلـبي-علمـاني شـيعي-حاكمـا علـى عـراق مـا بعـد صـدام ولذلك دأبت إذاعة ال (B.B.C) في نشـراتها الإخباريـة وصـف أحمد جلبي بأنه حاكم العراق المقبل!!..

ولا يتصورنَّ أحد أن بإمكانه في ظل هذا الوضع الراهن فـي العـراق أن يتمكـن عـن طريـق صـناديق الاقـتراع مـن تسلم السلطة في العـراق أو الفـوز بالأغلبيـة فأمريكـا لـن تسمح بفوز حـزب إسـلامي سـني فضـلاً عـن وصـوله إلـى الحكم وهذا أمر معلوم في العراق وغيره، ولكن كثيراً مـن الناس يتعامون عن هذه الحقيقة مع جلائهـا ووضـوحها، وإلا ما معنى أن يركز الإعلام اليهودي والصـليبي علـى الشـيعة وتصويرهم بأنهم يمثلون أغلبية سـكان العـراق مـع مجانبـة ذلك التصوير والتهويل للصواب فالـدارس للخريطـة الإثنيـة

العراقية يرى أن الشيعة لا يمثلون ولو ثلث سكان العراق فضلاً عن أن يمثلوا نصف السكان أو الأغلبية ولكنه الأمر المبيت له من أمريكا الصليبية حيث لا يجد اليهود والنصارى من هو أخلص في خدمتهم من الشيعة وتاريخ الشيعة في القديم والحديث خير شاهد على ذلك، ولذلك في مؤتمر المعارضة العراقية طالب علمانيو العراق بحرية المرأة العراقية وأن تكون على النمط الغربي كما طالبوا بسن قوانين تعطي الحرية للشاذين جنسياً تكون مضمونة في الدستور العراقي الجديد وقد كان زعماء الشيعة حاضرين ولم يبدوا أي اعتراض على المطالبين بذلك، وللقارىء أن يتصور الوضع بعد ذلك في ظل هذا التواطؤ العلماني الشيعي وبوصاية أمريكية صليبية وحقاً إنه لأمر قد بُيِّتَ له بليل.

فالواجب على أهل السنة والجماعة أن يدركوا أن المؤامرات التي تحاك ضدهم كبيرة ولا يغتروا بالديمقراطية وأساليبها وعليهم السعي إلى تكوين تجمع إسلامي واسع تكون الرؤية فيه واضحة والمعالم والأهداف فيه صحيحة على ضوء الرؤية المنهجية لأهل السنة والجماعة في العلم والعمل وفي العقيدة والسلوك وفي النظر والاستدلال وفي البحث والتقرير ودون ذلك خرط القتاد.

وأما شبهة الموازنة بين صدام وأمريكا:

فأعتقد أن ذلك راجع إلى تقويم ذات المصلحة أو ذات المفسدة والنظر إليها في تحقيقها لمقاصد الشريعة في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض (النسل) والمال، فالإفساد الذي يحدثه الصليبيون في العراق وغيرها على الدين والنفس والعرض والمال أعظم مما أحدثه صدام، فالأمريكان الآن يداهمون البيوت ويخلقون الفتن الطائفية والمذهبية ويؤججون الصراعات الحزبية والعرقية، وقسموا الشعب العراقي إلى مسلم ومسيحي وعربي وكردي وشيعي وسني وآشوري وبابلي وكلداني تمهيداً لتقسيم العراق مستقبلاً على أساس عرقي أو طائفي، ولا شك أن ذلك بحد ذاته مفسدة أعظم من مفاسد نظام صدام حسين..

ولكن لو نظرنا المصلحة والمفسدة من زاوية أخرى نجد أن ما تهيأ للعراقيين من تبليغ الدين والتعبير عن الإسلام والدعوة إليه وعودة الفارين بدينهم إلى أرضهم

وبلـدهم وإنهـاء حكـم الدكتاتوريـة البعثيـة وزوال الحكـم الصدامي الاستبدادي القمعي، كل ذلك لا شك أنه من المصالح وإن كانت آنية أو جزئية، فالدين إنما جاء بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، والمهم أن إنهاء نظام صدام حسين مصلحة للعراقيين والمفاسد القائمة الآن في العراق بالمقارنة على ما كان عليه الوضع في ظل نظام صدام حسين أقل بكثير، ومفسدة بقاء أمريكا في العراق واحتلالها لبلد من بلاد المسلمين وهيمنتها على النفط والاقتصاد العراقي واستباحتها لحرمات الأنفس والأعراض وفرضها للنظام الديمقراطي العلماني وتمكينها للشيعة الروافض وفتحها الباب على مصراعيه للصراعات الحزبية والطائفية والمذهبية والعرقية وضرر سيطرتها على بلاد المسلمين يعتبر ضرراً متعدياً كل ذلك مفاسد إذا ما قورنت بم ا كان عليه الحال في ظل حكم صدام البعثي.

والحاصل أن تقويم ذات المصلحة وذات المفسدة في الوضع الراهن والسابق في العراق يخضع لتداعيات الواقع الذي أفرزته مرحلة ما بعد صدام، فضرر أمريكا متعدي لا يقتصر على العراقيين وحدهم بل يعم الأمة الإسلامية كلها وضرر صدام حسين كان منحصراً في أرض العراق وعلى العراقيين وحدهم دون سواهم من المسلمين.

وأما الجواب على الفقرة الأخيرة من الأسئلة:

فإن المسلم لا حرج عليه إذا حلق لحيته أو لبس لباس الكفار في حال الضرورة بمعنى أنه إذا لم يتمكن من دخول العراق إلا بفعل ذلك جاز له فعله فإنَّ ما حرم سدًّا للذريعة يباح للمصلحة الراجحة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في درء تعارض العقل والنقل (1/231): (.. كما لو جاء جيش كفار ولا يمكن دفع شرهم عن المسلمين إلا بلبس ثيابهم، فدفعهم بلبس ثيابهم خير من ترك الكفار يجولون في خلال الديار خوفاً من التشبه بهم في الثياب) اهـ.

وقال أيضاً في مجموع الفتاوى (13/96): (.. ولو أن المسلم بدار حرب أو دار كفر غير حرب لم يكن مأموراً بالمخالفة لهم في الهدي الظاهر، لما عليه في ذلك من الضرر؛ بل قد يستحب للرجل أو يجب عليه أن يشاركهم

أحياناً في هديهم الظاهر إذا كان في ذلك مصلحة دينية من دعـوتهم إلـى الـدين، والاطلاع علـى بـاطن أمرهـم لإخبـار المسلمين بذلك أو دفع ضررهم عن المسلمين ونحـو ذلـك من المقاصد الصالحة). أهـ

والحاصل أن حلق الحلية ولبس ثياب الكفار يجوز فعله إذا كان إعفاء اللحية والتزيي بزي المسـلمين يلحـق ضـرراً بصاحبه في دينه أو نفسه أو ماله فيفعلها للمصلحة وتكــون من باب الضرورة وهي تقدر بقدرها فإذا زال السبب الــذي لأجله أبيح الفعل للمصلحة الراجحة لم يكـن لـه فعـل ذلـك من حلق اللحية ولبس ثياب الكفار لزوال العلة الـتي تعلـق الحكم بها وانتفاءها.

وهذا ما تيسر تحريره والله الموفق للصواب.

وصلى اللهم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين

وكتب حسين بن عمر محفوظ بن شعيب
صنعاء / اليمن

حرر في ضحى يوم السبت
بتاريخ 19 من ربيع الثاني 1424 هـ
وفق 19/7/2003 م

تم تنـزيل هذه المادة من منبر التوحيد والجهاد

http://www.tawhed.ws
http://www.almaqdese.com
http://www.alsunnah.info